

روح المعاني

من الآيات فظاهرا النهي عن الموت على خلاف تلك الحال وليس بمقصود لأنه غير مقدور وإنما المقدور قيده فيعود النهي إليه كما سمعت لما أن الإمتناع عن الإتصاف بتلك الحال يستتبع الإمتناع عن الموت في تلك الحال فأما أن يقال أستعمل اللفظ الموضوع للأول في الثاني فيكون مجازا أو يقال أستعمل اللفظ في معناه لينتقل منه إلى ملزومه فيكون كناية وقال الفاضل اليمني : إن هذا كناية بنفي الذات عن نفي الحال على عكس ما قيل في قوله تعالى : كيف تكفرون بما ءتوا من أنه كناية بنفي الحال عن نفي الذات وفيه أن نفي الذات إنما يصير كناية عن نفي جميع الصفات لا عن صفة معينة فأفهم والمراد من الأمر الذي يشير إليه ذلك النهي الثبات على الإسلام لأنه اللازم له والمقصود من التوصية ولأن أصل الإسلام كان حاصلًا لهم وإنما أدخل حرف النفي على الفعل مع أنه ليس منهيًا عنه للدلالة على أن موتهم لا على الإسلام موت لا خير فيه وأن حقه أن لا يحل بهم وأنه يجب أن يحذروه غايلا الحذر وذكر بعضهم أن الإسلام المأمور به هنا ما يكون بالقلب دون العمل بالجوارح لأن ذلك مما لا يكاد يمكن عند الموت ولهذا ورد في الحديث اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان ولا يخفى ما فيه أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت الخطاب لجنس اليهود أو الموجودين في زمانه صلى الله عليه وسلم على ما يشير إليه سبب النزول فقد ذكر الواحدي أن الآية نزلت في اليهودي حين قالوا للنبي : ألسنت تعلم أن يعقوب لما مات أوصى بنيه باليهودية و أم إما منقطعة بمعنى بل وهمزة الإنكار ومعنى بل الإضراب عن الكلام الأول وهو بيان التوصية إلى توبيخ اليهود على إدعائهم اليهودية على يعقوب وأبنائه وفائدته الانتقال من جملة إلى أخرى أهم منها أي ما كنتم حاضرين حين إحتضاره E وسؤاله بنيه عن الدين فلم تدعون ما تدعون ! ولك أن تجعل الإستفهام للتقرير أي كانت أوئلكم حاضرين حين وصى بنيه E بالإسلام والتوحيد وأنتم عالمون بذلك فما لكم تدعون عليه خلاف ما تعلمون ! فيكون قد نزل علمهم بشهادة أوائلهم منزلة الشهادة فخطبوا بما خطبوا وإما متصلة وفي الكلام حذف التقدير أكنتم غائبين أم كنتم شاهدين وليس الإستفهام على هذا على حقيقته للعلم بتحقيق الأول وإنتفاء الثاني بل هو للألزام والتبكيث أي أي الأمرين كان فمدعاكم باطل أما على الأول فلأنه رجم بالغيب وأما على الثاني فلأنه خلاف المشهور وأعترض أبو حيان على هذا الوجه بأننا لا نعلم أحدا أجاز حذف الجملة المعطوف عليها في أم المتصلة وإنما سمع حذف أم مع المعطوف لأن الثواني تحتمل ما لا تحتمل الأوائل وقيل : الخطاب للمؤمنين ومعنى بل الإضراب عن الكلام الأول والأخذ فيما هو الأهم وهو التحريض على إتباعه بإثبات بعض

معجزاته وهو الأخبار عن أحوال الأنبياء السابقين من غير سماع من أحد ولا قراءة من كتاب
كأنه تعالى بعد ذكر ما تقدم التفت إلى مؤمني الأمة أما شهدتم ما جرى وأما علمتم ذلك
بالوحي وإخبار الرسول فعليكم بإتباعه إلا أنه أكتفى بذكر مقابلة يعقوب وبنيه ليعلم عدم
حضورهم حين توصية إبراهيم E بطريق الأولى ولا يخفى أن هذا القائل لم يعتبر سبب النزول
ولعله لما فيه من الضعف حتى قال الإمام السيوطي : لم أقف عليه والشهداء جمع شهيد أو شاهد
بمعنى حاضر وحضر من باب قعد وقرئ حضر بالكسر ومضارعه أيضا يحضر بالضم وهي لغة شاذة
وقيل : إنها على التداخل إذ قال لبنيه بدل من إذ حضر بدل إشتمال وكلاهما مقصودان كما هو
المقرر في إبدال الجمل إلا أن في البديل زيادة بيان ليست في المبدل منه ولو تعلقت إذ هنا
ب قالوا لم ينتظم الكلام